

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/30

## دفتر الشروط: ملف التقني

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث

العلمي بالكلية

طبقا للقانون رقم 12-23 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



عرض أصلي  
البدائل أو البدائل الآتية (توصف البدائل دون ذكر مبالغها)

الأسعار الاختيارية الآتية ( توصف الخدمات موضوع الأسعار الاختيارية دون ذكر مبالغها )



**4/ التزام المعهد:**  
بعد الاطلاع على الوثائق المكونة للصفقة العمومية المنصوص عليها في دفتر الشروط وطبقا لشروطها وأحكامها،

المضي  
يلتزم، بناء على عرضه ولحسابه   
تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية  
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام  
الصفقة:

يلزم الشركة، بناء على عرضها   
تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية  
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

لقب واسم جنسية وتاريخ ومكان ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام  
الصفقة:

كل أعضاء التجمع يلتزمون، بناء على عرض التجمع

تقديم أعضاء التجمع ( يجب على كل عضو من التجمع أن يملأ هذه الفقرة، يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق  
بالملحق، مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

1/ تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية  
ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الصفقة:.....



طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....
.....	.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض المنصوص عليها وفي أجل ( بالأعداد وبالحروف) :

ابتداء من تاريخ دخول الصفقة العمومية حيز التنفيذ، حسب الشروط المحددة في دفتر الشروط.

لتزم بهذا التعهد خلال فترة صلاحية العروض.

#### 5/ إمضاء المتعهد:

أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 08 يونيو سنة 1966 والتتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم و لقب وصفة المضي
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

#### 6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

..... هذا لعرض

..... في ..... حرر ب .....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقد

#### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الحانة المناسبة.

- يجب ملء كل الحانات المناسبة.

- في حالة تجتمع، يقدم كل تصريح واحد للجتماع.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.

- يقدم تصريح كل بديل.

- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

## مذكرة تبريرية

..... تسمية الشركة أو المؤسسة : .....  
 ..... الشكل القانوني للشركة أو المؤسسة : .....  
 ..... عنوان العملية : .....  
 ..... عنوان المحل التجاري : .....  
 ..... رقم السجل التجاري : .....  
 ..... تاريخ و مكان الميلاد : .....  
 ..... الجنسية : .....  
 ..... عقد الملكية رقم : .....  
 ..... عقد الإيجار : ..... مدة العقد : ..... تاريخ بداية العقد : .....  
 ..... الوسائل المادية :

الرقم التسلسلي	نوعها	الوسائل	الرقم
.....	.....	.....	01
.....	.....	.....	02
.....	.....	.....	03
.....	.....	.....	04
.....	.....	.....	05
.....	.....	.....	06
.....	.....	.....	07

الإمكانات المادية الأخرى لإنجاز الخدمة :

الإمكانات البشرية :

..... - ..... -  
 ..... - ..... -  
 ..... - ..... -  
 ..... - ..... -  
 ..... - ..... -  
 ..... - ..... -



المراجع المهنية : ذكر المشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة :

الرقم	رقم العملية	التاريخ	المبلغ
01	.....	.....	.....
02	.....	.....	.....
03	.....	.....	.....
04	.....	.....	.....
05	.....	.....	.....

أجال التنفيذ :

مدة التنفيذ بالأرقام :

مدة التنفيذ بالأحرف :

شرح مفصل لإنجاز الخدمة :

مبلغ العملية :

مبلغ العملية بالأرقام :

مبلغ العملية بالأحرف :

حرر بـ : ..... في : .....

إمضاء المرشح أو المتعهد

(إسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

# **تعليمات للمتعاهدين**



**المادة 01: الأطراف المتعاقدة**

د/ لجلط فواز عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة

والمعين فيما يلي بالمصطلح  
«المصلحة المتعاقدة»

من جهة،

والمؤسسة:

والمعينة فيما يلي بالمصطلح  
«المتعامل المتعاقد»

من جهة أخرى

تم الاتفاق والإقرار على ما يلي:

## **المادة رقم 02: موضوع دفتر الشروط**

يحدد دفتر الشروط الحالي كيفية المشاركة و القواعد المطبقة على هذه الاستشارة للمؤسسات المعنية بها وفق للمادة من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و يوضح محتواه و تدابير هذا الدفتر تتعلق بالاستشارة : اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية

**المادة 03: الوثائق التعاقدية :** الوثائق المكونة للاستشارة موضوع دفتر الشروط الحالي تكون كما يلي: طبقاً لأحكام المادة 67 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام .

- ملف الترشح : ويحتوي على الوثائق التالية:

- 01 - تصريح بالترشح
- 02 - التصريح بالنزاهة
- 03 - السجل التجاري

04 - نسخة من القانون الأساسي بالنسبة للشركات .

05 - المراجع المهنية:شهادات حسن التنفيذ مستلمة ومائلة للسنوات الثلاث الأخيرة تحمل المبلغ الإجمالي وسنة تنفيذها مضافة من طرف صاحب المشروع

06 - شهادات أداء المستحقات ( CASNOS - CNAS ) : صالحة عند تاريخ إيداع العروض.

07- صك بنكي مشطوب بالنسبة للمتعهد الفائز بالمشروع.

08- نسخة من الرقم الجبائي

09- نسخة من الرقم الإحصائي

- العرض التقني ويحتوي على الوثائق التالية :

- وثيقة التصريح بالاكتتاب مملوقة ومؤرخة وممضاة.
- دفتر الشروط ( العرض التقني ) يحتوي في آخر صفحاته على عبارة قرئ وقبل مكتوبة بخط اليد .

- العرض المالي: ويحتوي على الوثائق التالية:

- رسالة تعهد ( رسالة العرض ) مملوقة ومؤرخة وممضاة
- جدول الأسعار بالوحدة مملوء ومؤرخ وممضى
- تفصيل كمي وتقديرى مملوء ومؤرخ وممضى

**المادة رقم 04: آجال تحضير العروض**

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام حدد أجل تحضير العروض بـ **08 أيام ابتدأها من تاريخ نشر الإعلان ( 2024/10/21 )**

- يمكن للمصلحة المتعاقدة أن تمدد الآجال المحددة لتحضير العروض إذا اقتضت الظروف ذلك و في هذه الحالة تخبر المصلحة المتعاقدة المرشحين بكل الوسائل. وفق إعلان يتم نشره في نفس موقع نشر الإعلان الأول.

- في حالة موافقة آخر أجل لتحضير العروض يوم عطلة أو راحة قانونية فإن مدة تحضير العروض تتمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.
- تحدد مدة صلاحية العروض بـ **90 يوم + مدة تحضير العروض** .

**المادة رقم 05: إيداع العروض**

طبقاً للمادة 67 من المرسوم الرئاسي 15- 247 الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

توضع العروض التقنية وملف الترشح و المالية داخل أطرافه مغلقة منفصلة و مختومة بين كل منها مرجع طلب العروض و موضوعه ويتضمن عبارة ملف الترشح أو عرض مالي او تقني وتوضع هذه لأطرافه في ظرف آخر مغلق بأحكام ويحمل العبارة لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرفه وتقدير العروض- طلب العروض رقم ..... موضوع طب العروض .....

**المادة رقم 06: تاريخ و ساعة و مكان إيداع العروض**

طبقاً للمادة 66 من المرسوم الرئاسي 15-ال الصادر بتاريخ 02 ذو الحجة 1436 الموافق لـ 16 سبتمبر 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام

تودع العروض في آخر يوم من مدة تحضير العروض المحددة بـ: **08 أيام قبل الساعة العاشرة صباحاً يوم: 2024/10/28** كآخر أجل لإيداع العروض و هذا بالمكتب رقم 792 بالطابق الأرضي بالكلية وإذا صادف هذا اليوم يوم عطلة او راحة قانونية فان يوم إيداع العروض يمدد إلى غاية يوم العمل الموالي.

**المادة رقم 07 : مهام لجنة فتح و تقييم العروض تتمثل مهمة هذه اللجنة**

وفقاً للمادة 71 و 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15/247 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تقويضات المرفق العام.

- تثبتت صحة تسجيل العروض على سجل خاص ،

- تعد قائمة المتعهدين حسب ترتيب تاريخ وصول أظرفه عروضهم مع توضيح محتوى و مبالغ المقترفات والتخفيفات المحتملة ،

- توقع بالحروف الأولى على كل وثائق الأظرفة المفتوحة .
- إعداد وصف مفصل للوثائق التي يتكون منها كل عرض .
- تحرر المحضر أثناء انعقاد الجلسة الذي يوقعه جميع أعضاء اللجنة الحاضرين ، والذي يجب أن يتضمن التحفظات المحتملة المقدمة من قبل أعضاء اللجنة
- دعوة المعهددين ، عند الاقتضاء ، كتابيا ، إلى استكمال عروضهم التقنية بالوثائق الناقصة المطلوبة ، باستثناء ، التصريح بالأكتاب وكفالة التعهد ، عندما يكون منصوصا عليها ، والعرض التقني بحصر المعنى ، في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ، تحت طائلة رفض عروضهم من قبل لجنة تقييم العروض ،
- إرجاع الأظرفة غير المفتوحة إلى أصحابها من المعاملين الاقتصاديين ، عند الاقتضاء ، حسب الشروط المنصوص عليها في هذا المرسوم .

  
تحرر لجنة فتح الأظرفة ، عند الاقتضاء ، محضرا بعدم جدوا العمليه يوقعه الأعضاء الحاضرون

تقترن عند الاقتضاء على المصلحة المتعاقدة في المحضر إعلان عدم جدوا الإجراء

تقوم نفس اللجنة بإقصاء العروض غير المطابقة لمحظى دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام المرسوم.

تعمل على تحليل العروض الباقية في مرحلتين على أساس المعايير و المنهجية المنصوص عليها في دفتر الشروط.

و تقوم في مرحلة أولى بالترتيب التقني للعروض مع لإقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة المنصوص عليها في دفتر الشروط.

تقوم طبقا لدفتر الشروط بانتقاء الأقل ثمنا من العروض المالية للمرشحين المختارين عندما يسمح موضوع الصفة بذلك و في هذه الحالة يستند تقييم العروض إلى معيار السعر فقط.

و في إطار الرقابة الداخلية، تحدث المصلحة المتعاقدة، لجنة دائمة واحدة أو أكثر، تسمى فتح الأظرفة وتقييم العروض؟

وتشكل هذه اللجنة من موظفين مؤهلين تابعين للمصلحة يختارون لفائدةهم وفقاً للمادة 96 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في

05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية

**المادة رقم 08 : فتح الأظرفة و استدعاء العارضين**

- حدد يوم فتح الأظرفة في اليوم الموافق لآخر يوم من مدة تحضير العروض على الساعة العاشرة صباحا يوم: 2024/10/28

- إذا صادف هذا اليوم يوم عطلة أو راحة قانونية يمدد الأجل إلى يوم العمل الموالي .

يعتبر الإعلان عن الإجراء بمثابة استدعاء للمقاولين لحضور جلسة فتح الأظرفة على الساعة العاشرة صباحا من آخر يوم لإبداع العرض بمقر الكلية .

**المادة رقم 09 : حالات الاقصاء من تقييم العروض :**

\* يقتضي كل عرض للأسباب المنصوص عليها في المواد 69-75-89-90 من المرسوم الرئاسي رقم : 247/15 المؤرخ في

16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام .

\* عدم إمضاء و ختم الوثائق التالية: رسالة التعهد-التصريح بالأكتاب-التصريح بالنزاهة- جدول الأسعار بالوحدة- التفصيل التقديرى و الكمى.

\* عدم ملء بند بالأحرف في جدول أسعار بالوحدة وما يقابلها في التفصيل التقديرى و الكمى المقدم من طرف الإداره.

\* كل عرض يتحصل على علامة أقل من النقطة الإقصائية في التقييم التقني يقتضى من الاستشارة.

\* العروض المتأخرة وهي العروض التي تم إيداعها خارج الأجل القانونية

\* كثرة التشطيب واستعمال الماحي في جدول أسعار بالوحدة (بالكتابة)

**المادة رقم 10 تصحيح الأخطاء المادية :**

\* عندما يكون تناقض في جدول الأسعار بالوحدة بين السعر بالأحرف و الأرقام فإن السعر بالأحرف هو الذي يعتمد .

\* عندما يكون تناقض بين جدول الأسعار بالوحدة و التفصيل الكمى و التقديرى فإن جدول الأسعار بالوحدة هو الذي يتم أخذ به بعين الاعتبار.

\* عدم ملء جدول أسعار بالوحدة بالأرقام يكون باعتماد سعر بالأحرف مباشرة.

\* عندما يكون خطأ في التفصيل التقديرى و الكمى تصحيح المبلغ يكون على شكل تطبيق السعر الوحدوي لجدول الأسعار بالوحدة على كمية الأشغال للتفصيل التقديرى و الكمى والعكس صحيح

\* عدم ملئ رسالة العرض(التعهد) بالأحرف أو الأرقام.

\* عدم ملئ مادة أو أكثر من جدول الأسعار الوحدوية بالأحرف أو بالأرقام.

**المادة رقم 11: حالات عدم جدوى**

طبقاً للمادة 40 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام يعلن عدم جدوا إجراء العروض عندما لا يتم استلام أي عرض أو عندما لا يتم الإعلان بعد تقييم العروض عن مطابقة أي عرض لموضوع محتوى دفتر الشروط أو عندما لا يمكن ضمان تمويل الحاجات.

**المادة رقم 12 حالات التفاوض**

طبقاً للمادة 80 من المرسوم الرئاسي 15-247 المؤرخ في 02 ذو الحجة الموافق ل 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفویضات المرفق العام لا يسمح بأي تفاوض مع المعهددين في إجراء طلب العرض غير أنه يمكن للمصلحة المتعاقدة للسماح بمقارنة العروض أن تطلب من المعهددين كتابيا توضيح وتفصيل عروضهم ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسمح جواب المعهد بتعديل عرضه أو التأثير في المنافسة كما يمكن للمصلحة المتعاقدة بعد منح الصفة وبعد موافقة الحائز على الاستشارة أن تضبط الاستشارة وتحسن عرضه غير انه لا يمكن بأي حال من الأحوال هذه العملية ان تعيد النظر في شروط المنافسة

### المادة رقم 13 : تقييم العروض ومراحله

تطبيقاً للمادة 44-43 من القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية . يتم تقييم العروض على مراحلتين ":

المرحلة الأولى: تحليل العروض و تخص الاقتراحات التقنية.

المرحلة الثانية: تقييم العرض المالي للمتعهدين المؤهلين تقييماً.

#### المرحلة I تقييم العرض التقني: 50 (نقطة)

تقوم المصلحة المتعاقدة بالتحقق من مطابقة العروض لوثائق ملف الاستشارة و لدراسة العرض المالي يجب الحصول على 25 نقطة كحد أدنى في العرض التقني و يتم تنفيذ العرض التقني وفقاً لماليـي :



العلامة	التقييم	الرقم
30	طبيعة المتعهد	01
10	أجال التنفيذ	02
10	المراجع المهنية	03

ملاحظة : يحصل على الاستشارة المتعامل الذي يقدم أقل عرض مالي ويلتزم بتوريد أحسن العينات (النوعية) التي تختارها المصلحة المتعاقدة من طرف العارضين المؤهلين تقييماً بشرط أن لا يتعدى مجال التقييم الإداري . ويجب أن تكون المواد التي لها صلاحية حديثة الإنتاج

- تقييم العرض التقني:

01/ مؤهلات المتعهد [50/30 نقطة]

العلامة	المؤهل
30 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالجملة
15 ن	إذا كان المتعهد تاجر بالتجزئة

المبررات:

السجل التجاري.

/ أجل التنفيذ [10/50 نقطة] : المتعهد الذي يقترح أقل أجل لتنفيذ المشروع يحصل على عشرة (10) نقاط كما تطبق العلامة على أجل

$$\text{التنفيذ المقترح من طرف باقي المتعهدين حسب الصيغة التالية: } U = \frac{T_{min}}{T}$$

Tmin : اقل أجل مقترح للعارض  
T : الأجل المقترح للعارض

03/ المراجع المهنية [10/50 نقطة] : المتعهد الذي يقدم أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة ومماثلة لموضوع الاستشارة (ثلاث سنوات

الأخيرة ) يحصل على العلامة القصوى عشرة (10) نقطة بشرط أن تكون شهادات الإنجاز المقدمة من طرف المتعهد :

- تحمل رقم التسجيل لدى صاحب المشروع وممضية من طرف الأمر بالصرف .

- أن تحتوي على المبلغ المالي للمشروع و سنة الإنجاز .

تحسب علامة المراجع المهنية للمتعهدين حسب الصيغة التالية :  $U = 10 \times \frac{1}{Maj}$

Maj

Maj: مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة للمتعهد .

Maj : أكبر مجموع مبالغ لأشغال منجزة و المماثلة المقترحة للمتعهد ( المتحصل على العلامة القصوى 10 نقطة )

#### المرحلة II تقييم العرض المالي

بعد الترتيب التقني للعروض مع إقصاء العروض التي لم تتحصل على العلامة الدنيا الازمة للتأهل للمرحلة الثانية او الغير مطابقة لدفتر

الشروط تمنح الاستشارة للمتعهد المقبول والذي يقدم أقل عرض مالي.

في حالة تساوي عرضين ماليين يتم اختيار المتعامل المتعاقد الذي يقدم أحسن عرض تقني.

**المادة 14 المنح المؤقت**

وفقاً لنص المادة 65، 2/82 من المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 16/09/2015، المتضمن تنظيم الصحفات العمومية، وتنويهات المرفق العام. فإن المنح المؤقت للاستشارة يكون موضوع نشر.

**المادة 15: الطعن**

وفقاً لنص المادة 56 زيادة على حق الطعن القضائي المنصوص عليه في التشريع المعمول به، يمكن للمتعهد الذي يتحجّج على المنح المؤقت للصفقة العمومية أو إلغائه أو إعلان عدم جدواه أو إلغاء الإجراء، في إطار طلب العروض أو إجراء التفاوض بعد الاستشارة، أن يرفع طعناً لدى لجنة الصفقات المختصة.

العارضين الذين يحتاجون على هذا الاختيار بإمكانهم تقديم طعنهم لدى بمكتب الأمين العام لجامعة محمد بوضياف القطب المسيلة في أجل أقصاه ثلاثة أيام من اليوم الأول لنشر هذا الإعلان في أجل عشرة 10 أيام ابتداء من تاريخ أول يوم نشر لهذا الإعلان المنح المؤقت و ذلك طبقاً لأحكام القانون رقم 12-23 المؤرخ في 05/08/2023 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية .

..... في..... حرر ب.....

المتعهد

(تكتب باليد عبارة قرئ وقبل مع الختم والإمضاء)


وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



1985



جامعة محمد بوضياف - المسيلة  
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

الاستشارة رقم: 2024/30

## دفتر الشروط: ملف الترشح

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث  
العلمي بالكلية

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



## التصريح بالترشح

1- تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة :

2- موضوع الاستشارة:

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية

3- موضوع الترشح:

يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار صفقة عمومية مخصصة:

لا  نعم

في حالة الإيجاب:

اذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:

4- تقديم المترشح أو المتعهد:

لقب واسم وجنسيه ومكان ميلاد المعنى الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة العمومية:

يتصرف:

باسمه وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

1-4/ مترشح أو متعهد واحد بمفرده

تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:



4-2/ مترشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات

بالتضامن  بالمشاركة

عدد أعضاء التجمع ( بالأرقام وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقسم كل عضو من أعضاء التجمع :

1 / اسم الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية

ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأس المال الشركة:

هل الشركة وكيل للتجمع؟ لا  نعم

عضو التجمع ( يقوم كل أعضاء التجمع بنفس الاختيار):

يمضي التصريح بالأكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

- يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع، طبقا لاتفاق التجمع، للإمضاء باسمه ولحسابه التصريح بالأكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل

التعديلات التي قد تطرأ على الصفقة العمومية بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو، مع توضيح رقم الحصة أو الحصص، عند الاقتضاء:

##### 5/ تصريح المترشح أو المتعهد:

يصرح المترشح أو المتعهد أنه غير مقتصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية:

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفقة عمومية،

- لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط، أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيتين،

- لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقصي فيه بسبب مخالفة قيم بنزاهته المهنية،

- لقيامه بتتصريح كاذب،

- لكونه مسجلا في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها،

- لكونه مسجلا في قائمة المتعاملين الاقتصاديين المنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،

- لكونه مسجلا في البطاقية الوطنية لمترجي الغش، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،

- لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي،

- لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار،

- لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية، وانجاحه الهيئة المكلفة بالعطاء المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري، عند الاقتضاء، بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- لكونه لا يستوفي الایداع القانوني لحسابات شركته، فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري.

نعم  لا

في حالة النفي ( وضع ذلك ):

يصرح المرشح أو المعهد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيحته للسابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الاشارة "الاشيء". في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السابقات القضائية. في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.

يصرح المرشح أو المعهد أنه:

- مسجل في السجل التجاري  أو ،

- سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين  أو ،

- يجوز على البطاقة المهنية للحرفي  أو ،

- في وضعية أخرى  (وضع ذلك):

التسمية الدقيقة للهيئة وعنوانها ورقم وتاريخ التسجيل:

- يصرح المرشح أو المعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي: ..... ، الصادر عن ..... تاريخ ..... بالنسبة للمؤسسات

الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،

يصرح المرشح أو المعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حبازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة.

لا  نعم   
في حالة الإيجاب: (أذكر طبيعتها وأرفق هذه التصريح بقائمتها، الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والتعلق بالمنافسة، المعدل والتمم، أو مخالفة لإجراء مماثل.

لا  نعم   
في حالة الإيجاب: (وضع سبب الادانة والعقوبة وتاريخ الحكم وأرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم):

يصرح المرشح أو المعهد وحده او في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط ( اذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة ).

-

-



يصر المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كان ذلك منصوصاً عليه بموجب نص تنظيمي.

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب: (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها و تاريخ انتهاء صلاحيتها:

حققت الشركة خلال ..... رقم ..... (يذكر) ..... سنوي ..... أعمال ..... وبالأرقام ..... وبالحروف ..... وبدون ..... الرسوم):

والذي من بينه ..... % لهم علاقة بموضوع الصفة العمومية أو الحصة (اشطب العبارة غير المفيدة).

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا  أو  نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول.

#### 6/إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في التجمع:

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها المنواعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

#### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يجب ملء كل الخانات المناسبة.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للجتماع.
- في حالة التحصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.



## التصريح بالتزاهة

1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة:

2/ موضوع الاستشارة:

### اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية

3/ تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب واسم جنسية وتاريخ ميلاد المضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة

العمومية:..... ، يتصرف:

باسمه ولحسابه

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

..... تسمية الشركة:

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الاحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-U-N-S للمؤسسات الأجنبية:

..... الشكل القانوني للشركة:

4/ تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح بأنه لم أكن أنا شخصيا، ولا أحد من مستخدمي، أو مثليين عني، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعضاء عموميين.

لا  نعم

في حالة الابحاج: (وضع طبيعة هذه المتابعات، والقراراتتخذة وأرفق نسخة من الحكم).....

أتلزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة على حساب المنافسة التزية.

أتلزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقسيم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إما لنفسه أو لكيان آخر، مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفقة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.



أصرح أني على علم أن اكتشاف أدلة خطيرة ومتباقة لانخياز أو فساد، قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام الصفة العمومية أو ملحق يشكل، دون المساس بـالمتابعات القضائية، سبب كافياً لإلغاء أي تدبير ردعى، لاسيما فسخ أو إلغاء الصفة العمومية أو الملحق المعني. وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

.....في..... حرر بـ.....

إمضاء المرشح أو المعهد  
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المعهد)

#### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- يدب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.
- يقدم تصريح لكل مناول.
- في حالة التخصيص، يكتفى تصريح واحد لكل الحصص. ويجب ذكر الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة 2 من هذا التصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخصاً طبيعياً، يجب عليه تكيف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية.

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية



الاستشارة رقم: 2024/30

## دفتر الشروط: الملف المالي

اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث

العلمي بالكلية

طبقا للقانون رقم 23-12 المؤرخ في 18 محرم 1445 الموافق لـ 05 أوت 2023 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية.



1/ تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: .....

اسم و لقب و صفة الممضي على العقد: .....

2/ تقديم المتعهد:

تعيين المتعهد (اعادة كتابة تسمية الشركة كما هو مبين في التصريح بالترشح: .....

متعهد واحد

..... تسمية الشركة: .....

متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

بالتضامن أو

..... تسمية كل شركة: .....

/1

/2

/3

/

..... تسمية التجمع: .....

3/ موضوع رسالة العرض:

موضوع العقد: .....

الولاية أو الولايات التي تتم فيها تنفيذ الخدمات موضوع العقد: .....

قدم رسالة العرض هذه في اطار عقد محضر:

لا أو  نعم

..... في حالة الایجاب:

..... أذكر أرقام الحضر و كذا تسمياتها: .....

الممضي
--------

يلتزم ، بناء على عرضه و لحسابه ،
----------------------------------

تسمية الشركة: .....

عنوان الشركة: .....

الشكل القانوني للشركة: .....

مبلغ رأس المال الشركة: .....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة): .....



لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد: .....

يلزم الشركة ، بناء على عرضها ،
--------------------------------

تسمية الشركة: .....

عنوان الشركة: .....

الشكل القانوني للشركة: .....

مبلغ رأس المال الشركة: .....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة): .....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد: .....

كل أعضاء التجمع يلتزمون ، بناء على عرض التجمع ،
---

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة).

يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأوا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ، مع اعطاء رقم تسلسلي لكل عضو): .....

تسمية الشركة: .....

عنوان الشركة: .....

الشكل القانوني للشركة: .....

مبلغ رأس المال الشركة: .....

رقم و تاريخ التسجيل في السجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (بوضوح) (اشطب العبارات غير المقيدة): .....

لقب و اسم و جنسية و تاريخ و مكان ميلاد الممضى الذى له الصفة للالتزام باسم الشركة عند ابرام العقد: .....

بعد الاطلاع على وثائق مشروع العقد، و بعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها و مدى صعوبتها من وجهة نظرى و تحت مسؤوليتى:

8/3

أسلم جدولًا بالأسعار و بيانا تقديرية مفصلا طبقا للإطارين الواردین في ملف مشروع العقدموقعین باسمی.

خضع وألتزم إزاء: ..... (يذكر اسم المصلحة المتعاقدة)

..... بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ: .....



(يذكر مبلغ العقد بالدينار و عند الاقتضاء بالعملة الصعبة، وبالحروف وبالأرقام وبكل الرسوم وخارج الرسوم)

قيد الميزانية: .....

ببرئ المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة منها بدفعها في الحساب الحساب المصري

لدى: ..... رقم: .....

العنوان: .....

### 5/ امضاء العرض من طرف المعهد:

أوكـدـ، تحت طائلة فسخ العقد بقوة القانون أو وضعه تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها  
الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156 - 66  
المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق لـ 08 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات.

اسم لقب و صفة الممضي	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....	.....	.....
.....	.....	.....
.....	.....	.....

### 6/ قرار المصلحة المتعاقدة:

..... هذا العرض

حرر بـ ..... في .....

إمضاء تمثل المصلحة المتعاقدة

#### ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (X) في الخانة المناسبة.
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ.
- في حالة تجمع، يقدم تصريح واحد للتجمع.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة.
- لكل بديل يقدم تصريح.
- لحمل الأسعار الاحتياطية يقدم تصريح.
- عندما يكون المرشح أو المعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسات الفردية

استشارة رقم : 2024/30 اقتداء عتاد الإعلام الألي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية



### جدول الوحدوي

الرقم	التعيين	الوحدة	السعر الوحدوي	السعر الوحدوي خارج الرسم بالأحرف بالدينار الجزائري
1	PC de Portable hp / écran15,6" Processeur i7-11g RAM 8g Disque dur 512 SSD	u		
2	PC de Portable hp / écran17" Processeur i7-13g RAM 16g Disque dur 1tb SSD	u		
3	PC de bureau de marque / écran "27 VGA / HDMI led Processeur i7-12g RAM 16 g Disque dur 1tb SSD	u		
4	Imprimante couleur j3410	u		
5	Imprimante laser	u		
6	PHOTOCOPIEUSE 2224 A3	u		
7	Pack cartouche couleur j3410	Pack		
8	Toner 2520	u		
9	Toner 2030	u		
10	Toner 2900	u		
11	Toner 2224	u		
12	Toner A285	u		

..... في ..... بورو:

المتعهد  
() اسم وصفة الموقـع وخـتم المـتعـهـد

استشارة رقم : 2024/30 اقتناء عتاد الإعلام الآلي لفائدة مخابر البحث العلمي بالكلية



### جدول الكشف الكمي والتقييمي

الرقم	التعيين	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة خر	المجموع الإجمالي خارج الرسم
1	PC de Portable hp / écran15,6" Processeur i7-11g RAM 8g Disque dur 512 SSD	u	4		
2	PC de Portable hp / écran17" Processeur i7-13g RAM 16g Disque dur 1tb SSD	u	1		
3	PC de bureau de marque / écran "27 VGA / HDMI led Processeur i7-12g RAM 16 g Disque dur 1tb SSD	u	2		
4	Imprimante couleur j3410	u	1		
5	Imprimante laser	u	1		
6	PHOTOCOPIEUSE 2224 A3	u	1		
7	Pack cartouche couleur j3410	Pack	10		
8	Toner 2520	u	5		
9	Toner 2030	u	2		
10	Toner 2900	u	6		
11	Toner 2224	u	1		
12	Toner A285	u	5		
المجموع الكلي بدون رسوم					
الرسم على القيمة المضافة 19%					
المجموع الكلي بجميع الرسوم					

حدد المبلغ الإجمالي بالأحرف بكل الرسوم: .....  
حدد مدة الإنجاز بـ: ..... يوم

..... في: ..... حرب: .....  
المتعهد  
( اسم وصفة الموقع وختم المتعهد )